عليها اداة النفي بان يقال انما هو ليس بحجر لم يصح ايضا فان قلت كيف تتمسك بعدم صحة السلب في ماء الجامد من دون ان يكون لفظ الماء حقيقة في ماء الزرع انه ايضا مع القيد قلت القيد على قسمين تارة يكون قيدا للموضوع وتارة يكون قيدا للمحمول فعدم صحة السلب على الاول يكون علامة الحقيقة وعلى الثاني لا يكون فلا يكون علامة مثل عدم صحة سلب الاسود عن زيد فانه لا يصح ان زيدا ليس بالاسود حيث كان قيدا للمحمول الذي هو الاسود ولا يخفى ان عدم صحة السلب في مثل قولنا ماء الزرع ليس بماء انما يكون قيدا للموضوع الذي هو الماء لا للمحمول الذي هو ليس بماء ولذا نتمسك بعدم صحة السلب انها تكون ماء الزرع حقيقة في الماء ولا نتمسك به على الحقيقية في نحو زيد ليس بالاسود فثبت من جميع ما ذكرنا ان الحق والتحقيق هو ما اخترنا من انه لا يخفى على الخواص والعوام هذا كله بالنسبة الى مواد هيئات المشتقات وموادها واما بالنسبة الى مباديها فقد اشرنا فيما تقدم ان المبدء اما الى الحالات او من الملكات او من الحرف والصناعات فان كان المشتق مبدء المشتق حاليا فالمبدء فالمشتق هو ما كان متلبسا بالمبدء الحالي كقارئ القرآن حيث كان معناه هو المتلبس بالقرائة فعلا وحالا وان كان ملكيا فهو متلبس بالمبدء الملكي كالعالم حيث ان معناه هو من كان متلبسا بملكة العلم وان كان حرفة وصناعيا فهو متلبس بحرفة وبمبدء الصناعة كالكاتب والتاجر والصائغ اي من له حرفة الكتابة والتجارة والصباغة ولا يخفى ان المراد بالمبادي في هذا التقسيم انما هو مبادي التي وجدت وتحققت في ضمن هيئات المشتقات لا في ضمن هيئات المصادر فان المبادي الموجودة في ضمن هيئات المصادر لا تفيد الا الحاليات فلا يصح تقسيمها الى الحالي والملكي والحرفة واما المبادي الموجودة في ضمن هيئات المشتقات فتنقسم الى الحالي والملكي والحرفة اذ المبدء اذا وجدت في ضمن هيئة المشتق اما ان يكون باقيا على حاله في افادة الحال فقط كما كان في ضمن هيئة المصدر ~~او يكون مفيدا للملكة~~ وذلك كلفظ الضارب حيث ان المبدء في ضمنه كما كان موجودا في ضمن هيئة المصدر وهو الضرب كان موجودا فيه ايضا على ما كان من افادة الحالي والفعلي او يكون مفيدا للملكة فقط وذلك مثل لفظ العالم والفقيه حيث كان معناه من له ملكة العلم وملكة الفقه او يكون مفيدا للحرفة خاصة وذلك مثل لفظ التاجر والصائغ والكاتب حيث كان المستفاد من مباديها الموجودة في ضمنها هو الحرفة او يكون مفيدا للحال والملكة لكن في آن واحد بل المراد هو ان المبدء الموجود في ضمن لفظ فاعل من المشتق قد يفيد في بعض المقامات الحال وفي بعض المقامات الملكة وذلك مثل لفظ الكاتب حيث ان المبدء الموجود في ضمنه قد يفيد الحال والفعل كما لو قيل زيد كاتب الآن وقد يفيد الملكة كما لو قيل جائني زيد الكاتب اي من له ملكة الكتابة او يكون مفيدا للحال والحرفة وقد يمثل له بالكاتب ايضا او يكون مفيدا للثلاثة وذلك كلفظ القاري فان المبدء الموجود في ضمنه قد يفيد الحال كما يقال فلان قاري الآن وقد يفيد الملكة كما يقال جائني زيد القاري اي من له ملكة علم القرائة وقد يفيد الحرفة كما يقال فلان قاري القرآن في القبور اي له حرفة وصناعة القرائة وقد يمثل لكل واحد منها بلفظ الكاتب وبالجملة ان الامثلة كثيرة وكذا الالفاظ ايضا او يكون مفيدا للملكة والحرفة كما يقال فلان خياط اي له ملكة الخياطة او له حرفة الخياطة وهكذا فثبت من ذلك ان جملة من المبادي الموجودة في ضمن هيئات المشتقات لا تفيد الا الحاليات وجملة منها لا تفيد الا الملكيات وجملة منها لا تفيد الا الحرف والصناعات وجملة منها لا تفيد الا الحاليات والحرفة معا وجملة منها لا تفيد الا الملكيات والحرف معا وجملة منها لا تفيد الا الحاليات والملكيات معا وجملة منها تكون مفيدة لكل من الثلثة وامثلة الكل واضحة على من تتبع في الالفاظ المشتقة ثم انه هل للمبادي الموجودة في ضمن هيئات المشتقات وضع آخر كما لو وضع اذا وجدت في ضمن هيئات المصادر ام لا بمعنى ان لها وضعا واحدا

وضع بالنسبة الى تحققها في ضمن هيئات المصادر ووضع بالنسبة الى تحققها في ضمن هيئات المشتقات ام لا بل يكون لها وضع واحد بالنسبة الى هيئات المصادر وانما افادتها الملكة والحرفة اذا وجدت في ضمن هيئات المشتقات انما هي لاجل التعدد ~~والتجوز~~ المجازية او لاجل الوضع العرفي وجهان والاوجه الاول نظرا الى اصالة عدم تعدد الواضع ولزوم النقل والتجوز او حدوث الكثرة الى مرتبة الحقيقة ~~فان الكلام في~~ وان المبدء بعد نقله من هيئة المصدر الى هيئة المشتق اما نعلم افادته الحالي او نعلم كونه مفيدا للملكة خاصة او نعلم كونه مفيدا للحرفة خاصة او نعلم بكونه مفيدا للحالي لكن نشك في كونه مفيدا للملكة والحرفة او نعلم بكونه مفيدا للملكة لكن في الحالي والحرفة او نعلم بكونه مفيدا للحرفة لكن الشك في غيرها او نعلم بكونه مفيدا للاثنين واما الشك في الثلاثة فان علمنا افادته الحالي بالخصوص او الملكي فقط او الحرفة فالاخذ به متعين وان علمنا بكونه مفيد الحالي لكن نشك في الزائد فنحكم بعدم افادته الزائدة بالاصل اي اصالة عدم الزيادة وان علمنا كونه للملكة وانما الشك في الزائد فنفي المشكوك ايضا بالاصل وان علمنا بكونه مفيدا للحرفة لكن الشك انما هو في غيرها فالمشكوك ايضا منفي بالاصل وان علمنا بكونه مفيدا للاثنين وانما الشك في الزائد فالزائد المشكوك ايضا حكمه منفي بالاصل وان علمنا بالنقل وبالتغيير لكن الشك في ان نقله عن معناه في ضمن هيئات المصادر هل هو نقل الى الملكي ام الى الحرفة فلا بد من الاخذ والحكم بما هو الغالب وجد والا فالتوقف وان علمنا شككنا في اصل النقل بان لا ندري ان المبدء هل يكون باقيا على معناه الحالي ام لا بل نقل عنه الى الملكة او الحرفة فالاصل هو الحكم ببقائه على ما كان نظرا الى اصالة عدم النقل والى الاستصحاب ثم

تبصرة اعلم انهم قد اختلفوا في ان معنى المشتق هل هو بسيط ام مركب على قولين قول بكونه بسيطا كما عن بعض المحققين كالسيد صدر الدين وقول بانه مركب وهو عن جمهور المحققين ولا يخفى ان مراد من قال بانه بسيط هو ان معنى المشتق هو معنى الجامد وعلى هذا فلا فرق بين الضرب والضارب فكما ان معنى الضرب بسيط وغير مركب كذا معنى الضارب ايضا والحق ان معنى المشتقات مركب وغير بسيط وليس كالجوامد وذلك لوجوه الاول لزوم عدم الفرق بين الضارب والضرب والناصر والنصر ~~وهكذا~~ لو قلنا بانه بسيط كالجامد مع ان الفرق بينهما بديهي من البديهيات العرفية بان المصدر لا يدل الا على الحدث والمشتق كالضارب لا يدل الا على الذات المتصف بالحدث الثاني ان يتبادر نفس الحدث من لفظ الضرب ويتبادر الذات المتصف به من لفظ الضارب وهذا يدل على ان معناه لا يكون الا مركبا وهو الذات مع المبدء لا المبدء فقط الثالث عدم صحة سلب ~~المركب~~ معنى المشتق عن المركب وصحة سلبه عن غيره فانه لا يصح ان يقال ان الذات المتلبس بالضرب مثلا ليس بضارب ولكن يصح ان يقال ان نفس الحدث ليس بضارب فهذا يكشف عن ان معنى المشتق ليس الا مركبا كما يشهد عليه العرف والوجدان والضرورة حجة من قال بانه بسيط اما لزوم صيرورة كل القضايا ضرورية او لزوم دخول المفهوم العرضي في الذاتيات لو لم يكن بسيطا والبطلان كل من اللازمين مما لا ارتياب فيه لكون اكثر القضايا ممكنة ~~ولعدم جواز كون العرض ذاتيا للشيء~~ ولاستحالة كون عرض الشيء ذاتيا له فبطلان الملزوم ايضا كذلك واما بيان الملازمة فهو ان قولنا زيد ضارب مثلا معناه على البساطة ذات ذو الضرب اذ المراد من لفظ زيد اما هو نفس الذات ومن لفظ المحمول الذي هو لفظ ضارب ليس الا نفس الحدث او الضرب لا الذات مع الحدث ليلزم حمل هو هو فيصير كل القضايا ممكنة بل الحمل حمل ذو هو فاذن لا يلزم شيء من المحاذير واما معناه على التركيب فالمراد من لفظ زيد ما ذا ~~فان كان~~ هل المراد منه هو مفهوم الذات ام هو ما صدق فان كان المراد منه مفهوم الذات فهو ما صدق عليه الذات فيصير معناه ان الذات ذات مع الضرب فيكون الحمل حمل هو هو

فان المشتق فرع والمشتق منه اصل وضرورة ان الفرع لا بد ان يكون متضمنا للاصل مع زيادة شيء آخر فاذا تحقق في معنى المشتق الذي هو فرع للمصدر الذي هو الاصل معنى المصدر مع شيء آخر يصير معناه مركبا على سبيل الجزم واليقين اذ لا نعني بالتركيب الا هذا

معناه من له الضرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)